

## حكم استلام الراتب من البنوك الربوية - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول عندنا في بلادنا لا بد للموظف ان يكون له حساب في المنفذ حتى ينزل عليه مرتبه اخر الشهر يقولها سواء كان هذا الموظف موظفا حكوميا او في شركة او حتى عاملا بسيطا. وقد تكون هذه البنوك وماذا نفعل - [00:00:00](#)

يقال اذا كان يفرض عليك التعامل مع هذه البنوك ولا ينزل رجل الا عن طريق الملوك لا شيء عليك. الحمد لله ضرر ولا ضرار. ثم انت هذا هو حقلك. انما تأخذه وانت في الحق لا تتعامل معه - [00:00:20](#)

اذا رجعت البنك وسيط يده يوصل حقلك. فاذا اشترط عليك ان يكون لك حساب في هذا البنك لاجل ان يوصل اليك ان يصلك الراتب والمخصص الذي يخصك فلا بأس لكن بشرط ان لا تتعامل بالربا مع هذا البلد. فان كان في البلد بنوك - [00:00:40](#)

عدة وبعضها اقل شر من بعض تختارها وانت في الخيار تختار البنك الذي اقل معاملات حرم الله ونحو ذلك مما يقلل الشر. المقصود لا بأس كما لو كان الإنسان مثلا في بلد من غير بلاد المسلمين وهو محتاج للبقاء في - [00:01:00](#)

ولا يجد الا بركن ربوية. نقول يجوز ان يودع الانسان؟ فيها لحفظ ماله. لكن لا يجوز لك ان تأخذ الربا لا تتعاقد بالربا الا اذا كان هذي البنوك هي تفرض على كل من يودع عندها الربا - [00:01:20](#)

صارت الى وضع المال فيه ولم تجد من يحفظ مالك تخشى عليه وكان بقاء لهم مخول في هذه البلاد فلا بأس وهذا الربا لا تأخذه لا تأخذه بل يتخلص منها توفيق يعني فلل من الفقراء في المحتاجين في امور الخير في - [00:01:40](#)

الخيرية ما ينفع المسلمين في تلك البلاد نعم - [00:02:10](#)